

العقيقة بين توزيع اللحم وإقامة الوليمة

الأفضل في العقيقة طبخ اللحم وتوزيعه على الناس مطبوخاً، وذلك أفضل من دعوة الناس إلى الأكل في بيت صاحب العقيقة، وهذا مستحب وليس واجباً، فإن تم توزيع اللحم قبل طبخه فلا مانع لكنه خلاف الأفضل.

هذا خلاصة ما قاله الدكتور حسام الدين عفانه – أستاذ الفقه وأصوله بجامعة القدس:

قال النووي (يستحب أن يأكل منها ويتصدق ويهدي كما قلنا في الأضحية)

واستحب كثير من أهل العلم أن لا يتصدق بلحمها نيئاً بل يطبخ ويتصدق به على الفقراء بإرساله لهم، وفضلوا ذلك على دعوة الفقراء إلى بيت صاحبها .

ولو دعا إليها قوماً فلا بأس في ذلك فيجوز لصاحبه أن يأكل منها وأن يطبخها ويرسل منها إلى الفقراء، ويجوز أن يدعو أصدقاءه وأقاربه وجيرانه والفقراء إلى أكلها في بيته، فله أن يتصرف فيها كيفما يشاء .

قال محمد بن سيرين من التابعين : - (اصنع بلحمها كيف شئت) وفضل الإمام أحمد طبخها : (فقد قيل له : تطبخ العقيقة؟ قال : نعم . قيل له : يشتد عليهم طبخها . قال : يتحملون ذلك) .

قال ابن القيم : (وهذا لأنه إذا طبخها فقد كفى **المساكين** والجيران مؤنة الطبخ وهو زيادة في الإحسان وفي شكر هذه النعمة ، ويتمتع الجيران والأولاد والمساكين بها هنيئة مكفية المؤنة فإن من أهدي إليه لحم مطبوخ مهياً للأكل مطيب كان فرحه وسروره به أتم من فرحه بلحم نيء يحتاج إلى كلفة وتعب) .

وقد ورد عن الإمام مالك أنه عق عن ولد له فوصف لنا كيف صنع بالعقيقة، قال مالك في المبسوط : - (عقلت عن ولدي وذبحت ما أريد أن أدعو إليه إخواني وغيرهم، وهيات طعامهم، ثم ذبحت شاة **العقيقة** فأهديت منها للجيران، وأكل منها أهل البيت، وكسروا ما بقي من عظامها فطبخت، فدعونا إليها الجيران فأكلوا وأكلنا ، قال مالك : فمن وجد سعة فأحب له أن يفعل هذا ومن لم يجد فليذبح عقيقة ثم ليأكل وليطعم منها) .